

وزارة البترول والثروة المعدنية

قرار رقم ١٠٦٥ لسنة ٢٠١١

وزير البترول والثروة المعدنية

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧٦ فى شأن الهيئة المصرية العامة للبترول ؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول
ولتحتة التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى كتاب السيد الأستاذ وزير الزراعة واستصلاح الأراضى بشأن الموافقة على تنفيذ
مشروع إنشاء وصلة لرفع كفاءة خط الحام الحمرا / سيدى كبر ، قطر ٢٠ بوصة
وذلك بمحافظتى الإسكندرية ومرسى مطروح ؛
وعلى موافقات المجالس الشعبية المحلية لمحافظتى الإسكندرية ومرسى مطروح ؛
وعلى موافقة جهاز حماية أملاك الدولة التابع لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛
وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة ؛
وعلى ما عرضه كل من السيد المهندس الرئيس التنفيذى للهيئة المصرية العامة للبترول
والسيد الكيميائى وكيل أول الوزارة لشئون البترول ؛

قرار:

مادة أولى - يستولى مؤقتاً لمدة سنتين أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع وصلة لرفع كفاءة خط نقل الخام الحمرا / سيدى كبرى ، قطر ٢٠ بوصة والذي يبدأ مساره من حجرة البلوف المقامة حالياً عند الكيلو ٣٣ من محطة الحمرا الواقعة بالكيلو ٩١ من طريق إسكندرية / مطروح الصحراوى بزمام مركز ومدينة العلمين - محافظة مرسى مطروح وحتى حجرة البلوف المقامة حالياً عند الكيلو ٧٧ من محطة الحمرا بزمام مركز ومدينة برج العرب بمحافظة الإسكندرية بإجمالى طول ٤٤ كيلو متراً ويعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض بعمق ١,٥ متر طبقاً للمسارات الموضح بيانها بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقة .

مادة ثانية - ينتهى العمل بأحكام هذا القرار بانتهاء مدة الاستيلاء الموضحة بالمادة الأولى .

مادة ثالثة - ينشر هذا القرار ومذكرته الإيضاحية فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠١١/٤/١٢

وزير البترول والثروة المعدنية

مهندس / عبد الله غراب

الهيئة المصرية العامة للبترول مذكرة إيضاحية

لقرار السيد المهندس وزير البترول والثروة المعدنية رقم ١٠٦٥ لسنة ٢٠١١

بالاستيلاء المؤقت لمدة عامين على الأراضى اللازمة

لتنفيذ مشروع وصلة لرفع كفاءة خط الحمرا / سيدى كرير

قطر ٢٠ بوصة بمحافظة مرسى مطروح والإسكندرية

أدرج بالموازنة الاستثمارية لخطة مشروعات الهيئة المصرية العامة للبترول الملحقه بالميزانية العامة للدولة عام ٢٠١٠/٢٠١١ تنفيذ مشروع وصلة لرفع كفاءة خط نقل الخام الحمرا / سيدى كرير ، قطر ٢٠ بوصة بطول ٤٤ كيلو متراً حيث تبدأ الوصلة من حجرة البلوف المقامة حالياً عند الكيلو ٣٣ من محطة الحمرا - مركز العلمين بمحافظة مرسى مطروح حتى حجرة البلوف المقامة حالياً عند الكيلو ٧٧ من محطة الحمرا بمدينة برج العرب بمحافظة الإسكندرية وذلك لاستيعاب الزيادة المنتجة والمدفعة من الخام بمنطقة آبار الصحراء الغربية إلى مستودعات سيدى كرير ومنها إلى معامل التكرير بالإسكندرية ، فقد أسند تنفيذ هذا المشروع إلى شركة أنابيب البترول (إحدى شركات الهيئة المصرية العامة للبترول) .

وحيث إنه يلزم لتنفيذ المشروع ضرورة الاستيلاء المؤقت لمدة عامين أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لمسار الخط بطول ٤٤ كم وعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض وعمق ١,٥ متر والذي يبدأ مساره من حجرة البلوف المقامة حالياً عند الكيلو ٣٣ من محطة الحمرا الواقعة بالكيلو ٩١ من طريق إسكندرية / مطروح الصحراوى (نهاية المرحلة الأولى) ملك شركة أنابيب البترول والواقعة بزمام مركز ومدينة العلمين بمحافظة مرسى مطروح ثم يمر الخط بالجانب البحرى موازياً لخط الخام الحالى مروراً بمركز العلمين ثم مركز الحمام زمام محافظة مرسى مطروح بطول ٢٩ كم داخل نطاق محافظة مرسى مطروح ثم يمر مسار الخط بمركز برج العرب بمحافظة الإسكندرية وحتى حجرة البلوف المقامة حالياً عند الكيلو ٧٧ من محطة الحمرا على الخط الحالى الواقعة بزمام مركز ومدينة برج العرب بطول ١٥ كم داخل نطاق محافظة الإسكندرية وذلك وفقاً للخريطة المساحية المرفقة .

ولما كانت الأراضى المطلوب الاستيلاء المؤقت عليها لتنفيذ المشروع من الأراضى الزراعية فقد تم الحصول على موافقة السيد الأستاذ وزير الزراعة واستصلاح الأراضى على تنفيذ مشروع إنشاء وصلة لرفع كفاءة خط الحمرا / سيدى كرير ، قطر ٢٠ بوصة بمحافظة الإسكندرية ومرسى مطروح طبقاً لنص المادة (١٥٢) من قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

وقد تم الحصول على موافقة المجلس الشعبى المحلى لكل من محافظتى الإسكندرية ومرسى مطروح ، وكذا جهاز حماية أملاك الدولة التابعة لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وهيئة العمليات بالقوات المسلحة على تنفيذ المسار الموضح به عليه .

وحيث إن المشروع من المشروعات الهامة والعاجلة ذات النفع العام واللازمة لاستمرار تدفيع الخام من منطقة آبار الصحراء الغربية إلى مستودعات شركة أنابيب البترول بمنطقة سيدى كرير ، كما أن المشروع من ضمن مشروعات الهيئة المصرية العامة للبترول ومدرج له الاعتمادات المالية اللازمة .

ونظراً لصفة الاستعجال التى يتسم بها المشروع والذى لا يحتمل التأخير وإعمالاً لأحكام القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية وإعمالاً لأحكام المادة (١٥) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتى تجيز للوزير المختص إصدار قرار بالاستيلاء المؤقت على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروعات العاجلة فى حالة الضرورة والاستعجال ،

ونظراً لأن المشروع من المشروعات الطويلة التى يتعذر فيها حصر أسماء الملاك والحائزين للأراضى التى يمر بها مسار الخط قبل صدور القرار ،

لذلك :

يقتضى الأمر إصدار قرار بالاستيلاء المؤقت لمدة عامين أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة التى يمر بها الخط المشار إليه والموضح موقعه وحدوده ومعالمه بصدر هذه المذكرة والخرائط المساحية المرفقة باعتباره إجراءً وقتياً يُمكن شركة أنابيب البترول الجهة القائمة بالتنفيذ من وضع الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع تحت تصرفها خلال فترة التنفيذ ، كما ستقوم شركة أنابيب البترول بصرف التعويضات اللازمة لذوى الشأن باعتبار أن ذلك مرتبط بالتنفيذ مع إعادة الأراضى المار بها مسار الخط فى نهاية التنفيذ إلى الحالة التى كانت عليها وقت الاستيلاء .

والأمر معروض على سيادتكم للتكرم بالنظر فى استصدار قرار الاستيلاء المطلوب .

الرئيس التنفيذى للهيئة

مهندس / هانى ضاحى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١١

٢٥٥٥٢ س ٢٠١٠ - ١٩٢٦